

ضوابط تسجيل المستفيدين بجمعية البر الخيرية بالنويعة

أولاً : يشترط للمتقدم للجمعية (رجال) أن تتوفر به الشروط التالية :

١. أن يكون مقيماً في نطاق خدمات جمعية البر الخيرية بالنويعة.
٢. أن يكون المتقدم مسجل بالضمان الاجتماعي.
٣. أن لا يقل عمر المتقدم عن (٤٥) سنة.
٤. أن لا يكون على كفالته عمالة (باستثناء السائق الخاص، والخادمة).
٥. أن يكون غير موظف ومحتاجاً للمساعدة ودخله لا يكفي لحاجته (حسب جدول الدخل التالي):

عدد الأفراد	الدخل الشهري	عدد الأفراد	الدخل الشهري	عدد الأفراد	الدخل الشهري
١	٢٠٠٠	٧	٥٠٠٠	١٣	٨٠٠٠
٢	٢٥٠٠	٨	٥٥٠٠	١٤	٨٥٠٠
٣	٣٠٠٠	٩	٦٠٠٠	١٥	٩٠٠٠
٤	٣٥٠٠	١٠	٦٥٠٠	١٦	٩٥٠٠
٥	٤٠٠٠	١١	٧٠٠٠	١٧	١٠٠٠٠
٦	٤٥٠٠	١٢	٧٥٠٠	١٨	١٠٥٠٠

ثانياً : يشترط للمتقدم للجمعية (المرضى) ما يلي :

١. أن يكون مقيماً في نطاق خدمات جمعية البر الخيرية بالنويعة.
٢. أن يكون المتقدم مسجل بالضمان الاجتماعي.
٣. أن لا يكون على كفالته عمالة (باستثناء السائق الخاص، والخادمة).
٤. أن يكون مرضه (فشل كلوي أو إعاقة تعيقه عن العمل) بموجب تقرير طبي.
٥. إحضار كرت المساعدة من التأهيل الشامل.

ثالثاً : يشترط للمتقدمة للجمعية من النساء (الأرامل) ما يلي:

١. أن تكون مقيمة في نطاق خدمات جمعية البر الخيرية بالنويعة.
٢. أن تكون المتقدمة مسجلة بالضمان الاجتماعي.
٣. أن لا يكون على كفالتها عمالة (باستثناء السائق الخاص، والخادمة).
٤. أن تكون غير موظفة ومحتاجة للمساعدة ، حسب (جدول الدخل).
٥. في حال عدم وجود أطفال فيشترط أن يكون عائلها تنطبق عليه شروط التسجيل.

رابعاً : يشترط للمتقدمة للجمعية من النساء (المطلقات) ما يلي:

١. أن تكون مقيمة في نطاق خدمات جمعية البر الخيرية بالنويعة.
٢. أن تكون المتقدمة مسجلة بالضمان الاجتماعي.
٣. أن لا يكون على كفالتها عمالة (باستثناء السائق الخاص، والخادمة).
٤. أن تكون غير موظفة ومحتاجة للمساعدة ، حسب (جدول الدخل).
٥. أن يكون صك الطلاق حديثاً، وإذا كان الصك قديماً فتحضر إثبات حالة.
٦. إثبات صك الإعالة من المحكمة في حالة وجود أولاد وإذا كان لا يوجد فيشترط أن يكون عائلها تنطبق عليه شروط التسجيل (تضاف لملف الأسرة).

خامساً : يشترط للمتقدمة للجمعية (أسرة سجين) ما يلي:

١. أن تكون مقيمة في نطاق خدمات جمعية البر الخيرية بالنويعة.
٢. أن تكون المتقدمة مسجلة بالضمان الاجتماعي.
٣. أن لا يكون على كفالتها عمالة (باستثناء السائق الخاص، والخادمة).
٤. برنت مدة المحكومية للزوج من (السجن).
٥. أن تكون غير موظفة ومحتاجة للمساعدة، حسب (جدول الدخل).
٦. دراسة حالة الأسرة للتأكد من استحقاق الأسرة للمساعدة.

